



حكومة الوحدة الوطنية
†°100°E† †°0C:†† †°NΨ°0°††
agasu nduronnu numii-ī
Government of National Unity

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (78) لسنة 2024 ميلادية
بتحديد مرتبات
منتسبي جهاز حرس المنشآت النفطية

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، ولانحة الميزانية والحسابات والمخازن، وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولانحة التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقا) رقم (186) لسنة 2007 م ، بإنشاء جهاز حرس المنشآت النفطية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (441) لسنة 2013 م ، بإصدار جدول مرتبات وعلاوات منتسبي الجيش الليبي .

قـرـر

مادة (1)

تحدد مرتبات منتسبي جهاز حرس المنشآت النفطية وفقا لجدول المرتبات الموحد المقرر لمنتسبي الجيش الليبي .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه


عبد الحميد الخطيب
رئيس مجلس الوزراء



15 شعبان
1445 هـ
2 / 25
2024 ميلادي
(م/م) لقا القانونية